

من تاريخ السنن العشائرية في العراق مخطوطة سانية عشيرة المحامدة عام 1932م "دراسة تأريخية وثائقية"

أ.د. مانرن صباح عبد الأمير الاعرجي
أ.د. محمد حسن سهيل المحمدي
كلية التربية - الجامعة المستنصرية
كلية التربية الأساسية - الجامعة المستنصرية

الكلمات المفتاحية: مخطوطة. تاريخ العشائر. العهد الملكي .

الملخص:

رغم التطور والتقدم الحاصل في مختلف بلدان العالم، إلا أن المخطوطة والوثيقة التاريخية ظلت ولا تزال مصدراً أساسياً للمعلومات التي تركز عليها الدراسات والبحوث العلمية المختلفة، وكما هو معهود بأن الشعوب والأمم التي تولي وثائقها وتراثها الإنساني أهمية كبيرة هي أمة فعالة وحاضرة على مر العصور، لما للمخطوطات والوثائق من أهمية كبيرة، إذ تعد الزاد الحقيقي للامة، لما لها من أثر إيجابي على المجتمع الذي يستمد منه قيمه وأخلاقه وهويته على مر لأجيال.

ومن هذا المنطلق ارتأت الجمعية العراقية العلمية للمخطوطات بدراسة مخطوطة عشيرة المحامدة عام 1932 باعتبارها شاهداً تاريخياً يحاكي السنن العشائرية بين الماضي والحاضر وكما يعلم الجميع بأن المخطوطات والوثائق هي الأصول التاريخية والتاريخ يعتمد اعتماداً أساسياً على الأصول لذلك قيل إذا ضاعت الأصول ضاع التاريخ.

المقدمة:

تعد قبيلة المحامدة العربية الاصلية من اقدم القبائل العراقية التي وضعت لها قوانين تنظم العلاقة بين افرادها عرفت (بالسنين او الكرمة)، فقد اجتمع رؤوسا افخاذ عشيرة المحامدة في عام 1932م والقاطنين في جنوب بغداد في بزايز اليوسفية والتي عرفت فيما بعد (منطقة هور رجب) ذات الاراضي الزراعية الخصبة واتفقوا على جملة قوانين تلزم افرادها على الانقياد بها للحفاظ على حقوقهم.

دونت هذه الحقوق على شكل وثيقة تضمنت فقراتها تسعة مواد اكدت على ان هذه العشيرة بمختلف افخاذها تمثل كتلة واحدة لكونهم من صلب ودم واحد.

بلغ عدد افخاذ العشيرة الموقعين على الوثيقة سبعة رؤساء افخاذ يمثلون عشيرة المحامدة في هذه المنطقة، والسانية محفوظة لدى الشيخ جاسم محمد عبود العويد¹.

قسمت هذه الدراسة الى مبحثين، الاول تضمن دراسة اوضاع العراق العامة بين عاني 1921-1932م من اجل معرفة الظروف التي رافقت تدوين هذه السانية والتي شملت الازواض السياسية والاقتصادية، اما المبحث الثاني فتطرق الى دراسة وتحقيق هذه المخطوطة والتي شملت التعريف بها بالسانية واهميتها والمواد التي تضمنتها والدوافع من وراء تدوينها .

المبحث الاول: الازواض العامة في العراق 1921-1932

اولاً: الازواض السياسية (فترة الانتداب وقيام الحكم الملكي في العراق):

اعلن مؤتمر سان ريمو في عام 25/نيسان/1920 وضع العراق تحت الإنتداب البريطاني وفي يوم 3 /ايار/ 1920، اعلنته بريطانيا ونشرته في الصحف الرسمية التابعة لها²، ونتيجة لفرض الانتداب البريطاني وتدهور الوضع السياسي والاقتصادي في العراق فقد تحركت القوى الوطنية ووحدت نشاطها برفض الانتداب والتي توجت اخيراً بثورة العشرين يوم 30/حزيران/ 1920 والتي استمرت عدة أشهر³، تكبدت فيها القوات البريطانية خسائر فادحة فقد نجح الشعب العراقي في مقاومة القوات البريطانية المتفوقة عليه بالعدة والعدد بسبب عدم التكافؤ بين الطرفين من الناحية العسكرية وقلة اسلحة العراقيين وبساطتها وبخبرة ضعيفة في قواعد الحرب الحديثة، مقارنة بالأسلحة الحديثة لأقوى جيش دولة استعمارية في تلك الحقبة⁴ وبسبب خسائرها المادية والبشرية ايقنت الحكومة البريطانية واعترفت بصعوبة حكم العراق فسارعت إلى تشكيل حكومة مؤقتة برئاسة عبد الرحمن الكيلاني⁵ نقيب أشرف بغداد في ٢5/تشرين الأول/1920⁶ .

بدأت فكرة تأسيس حكم ملكي في العراق يحظى بثقة الرأي العام لتولي عرش العراق فكان اختيار الملك فيصل الأول لا سيما في ظل الاجواء الايجابية بعدم ممانعة العراقيين حسب التقارير البريطانية⁷.

عقد مؤتمر القاهرة في 12/اذار/ 1921 لبحث مسألة حكم العراق وحضر المؤتمر الممثلون البريطانيون من مختلف دول الشرق الأوسط⁸ وقد عبر المؤتمر عن الرغبة في تولي فيصل عرش العراق⁹ .

أعلنت الحكومة العراقية المناداة بفیصل ملكاً على العراق يوم 11 / تموز/ 1921م على أن تكون حكومته دستورية نيابية مقيدة بالقانون، وتم إجراء استفتاء عام وكانت النتيجة أن % 97 من السكان بايعوا الأمير فیصل ملكاً عليهم وأجريت له حفلة التتويج على العرش في اب/ 1921 في بغداد¹⁰ .

المعاهدة العراقية - البريطانية عام 1922م:

سارعت بريطانيا بعد تتويج الملك فیصل بالتفاهم مع الحكومة العراقية لعقد معاهدة بين الطرفين لتحقيق اطماعها السياسية والاقتصادية، وكانت الحكومة العراقية قد استقالت بعد تتويج الملك فیصل وألغى للمرة الثانية عبد الرحمن النقيب¹¹ ، ورغم الرفض الشعبي للمعاهدة وتنكيل القوات المحتلة بالقوى الوطنية وقعت المعاهدة في 10/ تشرين الأول/ 1922¹² .

تشكيل المجلس التأسيسي العراقي :

لقد ألزم نظام الانتداب الحكومة البريطانية بوضع قانون أساسي للعراق، بمشورة حكومة وطنيه في مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات¹³ وأصدرت الحكومة العراقية في 19/ تشرين الأول/ 1922 أمراً بتأليف المجلس التأسيسي وحددت واجباته بوضع دستور البلاد وقانون انتخاب مجلس النواب وإبرام والمعاهدة العراقية البريطانية كما حدد موعد الانتخابات يوم ٢٤ / تشرين الأول / 1922م¹⁴ .

في 25/ شباط/ 1924¹⁵ تم إجراء الانتخابات وافتتح الملك فیصل الأول المجلس في 27/ اذار/ 1924 وحددت مهماته بثلاث نقاط رئيسية:

1- البت في المعاهدة العراقية – البريطانية

2- سن الدستور

3- تشريع قانون انتخابات المجلس النيابي .

معاهدة 1930 ودخول العراق عصبة الامم:-

الغت معاهدة 1930م الانتداب عن العراق وأدخلته إلى عصبة الأمم¹⁶ ، بدأت المفاوضات الرسمية بين الطرفين في 3/ نيسان/ 1930م برئاسة الملك فیصل ونوري السعيد، ومن الجانب البريطاني المندوب السامي البريطاني فرنسيس همفريز (Frances Hmfrez)¹⁷ ، وتم التوقيع على المعاهدة العراقية- البريطانية يوم 30/ حزيران/ 1930م، وفي 1/ تموز/ 1930 تم حل مجلس النواب والبدء بانتخابات مجلس جديد وأعدت بريطانيا تقريراً شاملاً عن العراق¹⁸ ، وفي 3/

تشرين الأول/ 1932م أصبح العراق رسمياً العضو السابع والخمسين في عصبة الأمم وأول دولة عربية تنال الاستقلال¹⁹.

الاضاع الاقتصادية خلال فترة الانتداب:-

بعد قيام المملكة العراقية عام 1921م بقي الاقتصاد العراقي يعاني من التخلف والفقر فالقطاع الزراعي وهو عصب الحياة الاقتصادية في تلك الحقبة كان يعاني من عدم معالجة الكوارث الطبيعية كالفيضانات والجفاف وقلة الأمطار وهجوم الجراد والحشرات²⁰، فقد كانت محاولات الحكومة بطيئة في المجال الزراعي ولا سيما مشكلة الأراضي ولم تبادر إلى تحسين أوضاع الفلاحين²¹، في الوقت الذي عمل البريطانيون على اقطاع الشيوخ مساحات واسعة من الأراضي من اجل ضمان هيمنة الملاكين الكبار على المجتمع الريفي²²، فظهرت طبقة الإقطاع وبرزت الفوارق الاقتصادية في المجتمع الريفي²³، وافقر الفلاح وزادت ديونه²⁴، الامر الذي قاد الى ظاهرة الهجرة من الريف إلى المدينة أبان عهد الانتداب²⁵، بسبب تدني معدل إنتاجية الأرض وتخلف الادوات الزراعية²⁶، والتي زادت من اوضاع الفلاح المتردية²⁷، فضلا عن طرق السقي والارواء التي هيمنت عليه ادارة الانتداب ففي نهاية سنة 1930م كانت توجد أكثر من خمس وعشرين ألف مضخة نصبت على ضفاف نهر دجلة²⁸، تحت الاستعمال كانت من صنع إنكليزي²⁹، وفي عام 1932 أصدرت الحكومة العراقية قانون الري والسداد الذي نص على صيانة الجداول والسداد وتنظيمها وتوزيع المياه ولهذا بدأت خطة واسعة لدراسة الموارد المتاحة، وكانت أهم تلك الورشات مشروع الحبانية وسد الفلوجة³⁰، وبدأت خطة نشيطة لإحياء جداول ثلاثة هي الصقلاوية وأبو غريب واليوسفية³¹.

اوضاع العراق قبيل الاحتلال البريطاني:-

سعت الادارة العثمانية في العراق الى اذعان الشعب العراقي ونشر الخلافات فيما بينهم من خلال تحريك العشائر الواحدة ضد الاخرى وانماء الضغينة والحسد بينهم³²، فضلا عن ممارستها جباية الضرائب التي اثقلت كاهل افراد المجتمع العراقي³³.

بقيت العلاقات القبلية هي السائدة في المجتمع العراقي بسبب تردي الوضع الاقتصادي واستمرار الهجرة القبلية من الجزيرة العربية الى العراق، وقد استفادت القبائل البدوية من عجز الدولة العثمانية عن القيام بواجبات الدولة الاساسية واصبحت هذه القبائل تزاول معظم الاعمال التي تقوم بها الادارة المحلية وبدت في كثير من الاحيان وكأنها مؤسسات شبه رسمية قائمة بذاته³⁴.

اوضاع العراق الاجتماعية قبيل الاحتلال البريطانية

القوانين والانظمة البريطانية في العراق.

ان فهم النظام القانوني لأي دولة خارج البيئة الاجتماعية والثقافية التي ينشأ فيها يعد أمراً في غاية الصعوبة. اذ ان القانون يستمد قوته من الدستور الذي ينشئ القواعد القانونية، وينظم عمل الهيئات ويحدد شكل الدولة ونظام الحكم فيها ويحفظ الحقوق والحريات. لذلك، يعد الدستور مصدراً أساسياً لمعرفة النظام القانوني والقضائي للدولة، اذ يعد القضاء ابرز واهم سمات النظام القانوني ومقاييس تقدمه وتطوره، كما ان الفصل بين النظامين امراً لا يمكن تصوره؛ بالتالي، جميع هذه الاسس يكفل الدستور تطبيقها في ظل وجود نظام قانوني يحدد القواعد القانونية الى جانب نظام قضائي مستقل يحمي حقوق وحريات الافراد.

صدرت خلال حقبة الاحتلال البريطاني مجموعة من التشريعات القانونية شكلت نظام قانوني جديد للمحتل. الغرض من هذا النظام هو ادارة شؤون البلاد وازالة النظام القانوني العثماني الذي كان مطبقاً في حينها. من هذه التشريعات قانون العقوبات البغدادي وقانون اصول المحاكمات البغدادي لسنة 1919، بقي القانونين نافذين حتى تشريع قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1939.³⁵

هدفت السياسة البريطانية في العراق بعد احتلاله تهيئة العراق ادارياً واقتصادياً كي يصبح جزءاً من الادارة البريطانية في الهند وذلك بإدخال النظم والقوانين والمبادئ الادارية الهندية في مختلف نواحي الحياة داخل العراق فقد استبدلت القوانين العثمانية باخرى هندية في الشؤون المدنية والتجارية³⁶، وقد اطلق على مجموعة القوانين (قوانين مناطق العراق المحتلة)³⁷.

وفي مذكرة بالغة الاهمية حملت عنوان مستقبل ما بين النهرين كشف السير برسي كوكس عن جوهر النظام الاجتماعي الذي كانت الادارة البريطانية تسعى لإقامته في العراق قائلاً: "ان العناصر التي ينبغي علينا تشجيعها هي التالية: اولاً الطائفة اليهودية في بغداد وثانياً الوجهاء والاشراف العرب من سكان مدينتي بغداد والبصرة، وهؤلاء عنصر مفلس ومتأخر بعض الشيء الا انه من الضروري جداً تشجيعهم واخذ آرائهم قدر الامكان ثالثاً عنصر الملاكين الاغنياء من العرب واليهود على السواء"³⁸.

وفيما يتعلق بالعشائر فإن شؤونهم القضائية اخذت تستند الى نظام دعاوى العشائر الجزائية والمدنية الذي وضعه هنري دوبس الذي كان من ضمن الحملة البريطانية على العراق وتم الاعلان عن هذا القانون في الاول من شباط عام 1916 والذي سنتحدث عنه بالتفصيل. نظام دعاوى العشائر:-

وضع هذا النظام هنري دوبس (Henry Robert Conwy Dobbs)³⁹، على غرار نظام جرائم الحدود الهندي (Indian Frontier Regulation) الذي وضعه ساندمان روبرت (Sandman Robert) الصادر سنة 1875م⁴⁰، اطلق عليه نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية⁴¹، تضمن سبعة ابواب واثنين وستين مادة تعالج القضايا العشائرية وقد منح هذا النظام صلاحيات للحكام السياسيين البريطانيين سلطات واسعة في معالجة القضايا وتشكيل مجلس عشائري يحكم بموجب العادات العشائرية الا إن الضابط السياسي غير مقيد بقرار المجلس فقد منحه النظام صلاحية رد الدعوى إذا كانت مدنية أو يبرئ المتهم إن كانت جزائية، ومن حق الضابط البريطاني وفق هذا النظام معاقبة قرية أو جماعة من الناس في حالة تسترهم على مذنب أو إخفاء دليل إحدى القضايا وله الحق أن ينفي بعض الأشخاص الذين يجدهم خطرين على الأمن وهذا أسلوب استخدمه البريطانيون للتنكيل بالعناصر الوطنية التي تقف بوجه الاحتلال⁴².

في الثامن والعشرين من شهر تموز عام 1918م اصدرت قوات الاحتلال البريطاني بياناً شملت فيه تطبيق هذا النظام في العراق⁴³ منح النظام صلاحيات لشيخ العشائر سياسياً وقضائياً⁴⁴، ورفع من مكانة شيخ العشائر⁴⁵، من خلال مسؤولية المحافظة على الأمن وحماية طرق المواصلات وجمع الضرائب وزودتهم والسلاح كل هذا مقابل تعاونهم مع إدارة الاحتلال⁴⁶، وظل معمولاً به من حيث الاساس طيلة حقبة الاحتلال ومن ثم الاستقلال وقد وضع هذا القانون وفق ما كان معمولاً في المناطق الهندية⁴⁷ الى ان عدل سنة 1918م⁴⁸.

المبحث الثاني: دراسة وتحقيق مخطوطة السانية:-

اولاً: السانية: وتعرف ايضاً الكرامة ويقصد بها القانون العشائري الغير مدون وأحياناً يكون مدوناً، فيرجع اليه في القضايا التي تخص داخل القبيلة أو مع القبائل الأخرى، ويضم أحكام الديات والنهية والحشم والعار والصيحة وغيرها⁴⁹، وهي بذلك مجموعة من الأحكام والبندود التي تعاهد عليها رؤساء العشائر ووجهائها أو مجموعة من رؤساء الأفخاذ لعشيرة واحدة لغرض السيطرة على شؤون العشيرة داخلياً وخارجياً بما يوفر الحماية والأمن لأفرادها⁵⁰.

ويبدو مما تقدم ان السانية هي مجموعة القواعد المتفق عليها لتحديد واجبات وحقوق الفرد داخل عشيرته وخارجها، وتتضمن الفصل الذي يقصد به التعويض المالي ويمثل الفصل واحد من أهم أركان النظام العشائري ويعد مقياساً لوحدة الفخذ أو الحمولة والعشيرة فهو سبباً لبقاء العشيرة وديمومة أنساقها حتى بعد أن تفتت وحدتها الجغرافية بسبب هجرتها إلى المدن إذ ما تزال الفصول العشائرية هي من أهم الوظائف التي تقدمها العشيرة لأفرادها⁵¹.

ثانياً: أهمية سانية المحامدة:-

تعد هذه السانية وثيقة تاريخية مهمة في تاريخ السنن العشائرية العربية في العراق وهي خاصة بعشيرة المحامدة العربية، لأنها تعد من اقدم السنن عمرها 91 عاماً وان اغلب العشائر العراقية لا تمتلك سانية مدونة على حد علمنا واطلعنا.

تحتوي هذه السانية على تسعة مواد تلزم ابناء العشيرة بالانقياد بها، اجتمع على تدوينها رؤوساء الافخاذ⁵² المعروفين من المحامدة في جنوب بغداد، والفخذ هو وحدة اجتماعية ينتسبون لجد واحد يرأسهم رئيس العائلة الاكبر سناً، وثبت في هذه السانية اسماء افراد هذه العوائل الموقعين على هذه الوثيقة.

ثالثاً: مضامين مخطوطة سانية المحامدة:-

احتوت مخطوطة السانية لعشيرة المحامدة على تسعة مواد حددت مسار العشيرة والعلاقة بين افرادها وضمنت حقوقهم وحقوق العشائر الساكنة بجوارهم ضمن الرقعة الجغرافية الواحدة وهذه المواد اكدت في جملتها على الاتي:

المادة الأولى: نصت على ان الموقعين على هذه السانية ينتمون الى صلب واحد اي نسب واحد وهم من عشيرة واحدة هي عشيرة المحامدة العربية الاصلية، وخولت المادة الاولى من الاحكام رئيس الفخذ جبي الديات من افراد فخذه .

المادة الثانية : تطرقت الى جريمة القتل المتعمد ونصت على التزامات عشائرية مهمة وهي ان

- يدفع مبلغ الدية ومقداره الف روبية.
- يسلم سلاح الجريمة.
- يرحل بشخصه فقط ثلاثة سنوات من منطقة سكناه دون تعرض بقية افراد اسرته الى الرحيل.

المادة الثالثة : تطرقت ايضاً الى جريمة القتل لكن في حالة من خارج عشيرة الحلف ونصت على ان الدية يتم جمعها من افراد العشيرة المتحالفين جميعاً.

المادة الرابعة: اذا قام احد افراد العشيرة بسرقة أحد أبناء عشيرته او من العشائر الأخرى وقتل من قبل صاحب الدار فأن العشيرة غير ملزمة بدفع مبلغ الدية له ويتحمل السارق المسؤولية وحده، ولا تقوم العشيرة بحمايته او الدفاع عنه او التعويض.

المادة الخامسة: اذا ارتكب احد افراد العشيرة جريمة مخلة بالشرف او قام بأي عمل منافي للأخلاق العامة او التعدي على حرمان العشيرة او على حرمان العشائر الأخرى او حرمان جيرانه فأن العشيرة براءة منه ومن العمل الذي قام به وان العشيرة لا تدفع له الدية .

المادة السادسة: الصيحة المتعمدة هي فعل لا أخلاقي يقوم به احد افراد العشيرة مع جيرانه او مع أبناء العشيرة او بقية العشائر الأخرى فأن هذا الفعل يكون إساءة الى العشيرة وسمعتها بين العشائر وإلى عاداتنا وتقاليدينا العربية الاصيلية ولهذا فأن مبلغ الدية يكون أربعة أضعاف تدفع من قبل صاحب الفعل ولا تتحمل العشيرة اية مبالغ تعويضي.

المادة السابعة: الخطف والتهديد اذا قام احد افراد العشيرة بخطف او تهديد احد افراد العشيرة او من بقية احد افراد العشائر الأخرى وذلك من اجل كسب المال او لسبب اخر فأن واجب العشيرة ان تتحرك لحسم الموضوع بالطرق السلمية من قبل هذه العشيرة وبقية العشائر الأخرى.

المادة الثامنة: الحشم ويقصد به قيام احد افراد العشيرة بمهاجمة احد أبناء عشيرته او بقية العشائر بالدخول الى البيت عنوة وقام بالتهديد مع اطلاقات عيارات نارية والاعتداء على اهل الدار فان ذلك يعد وإساءة الى سمعة العشيرة وسمعة صاحب الدار فيكون الحشم مضاعف وان يصادر السلاح من الجاني وان يكون مبلغ الدية مضاعف.

المادة التاسعة : تخص التهمة وعقوبتها.

اسماء الموقعون

الاسماء الموقعة على هذه المخطوطة مذكورة في اسفل السانحة وهم يمثلون سبعة افخاذ، وتم التعريف بهم بلفظ (اختيار) اي الكبير الذي يقود جماعته والمسؤولين عنهم امام العشيرة وذكر الشيخ جاسم محمد العويد " ان هؤلاء الموقعون هم ختارية هور رجب عام 1932م اي كبرائها"⁵³ ، وذكر ايضا ان هؤلاء رؤوس الافخاذ السبعة اتصفوا بجملة مواصفات هي:

- 1- انهم اكبر الابناء سنناً
- 2- مظهرهم وقوة شخصيتهم
- 3- التمكين اي لديه قدرة مالية، يمتلك اراضي واسعة ومضيف لاستقبال الناس.
- 4- صاحب دين، يعرف الحلال والحرام.

5- لدية خلق رفيع وقوة تحمل وصبر في حل المشاكل.

وتسكن جميع هذه الافخاذ ضمن رقعة جغرافية واحد وهي هور رجب⁵⁴ ، وهي منطقة زراعية مشهورة قديما بأراضيها الخصبة (ينظر خارطة رقم 1)

ان اهمية هذه السانية هو اظهار هذه الجماعة المكونة لهذا الحلف كوحدة اجتماعية متماسكة فيما بينهم ومع الآخرين من العشائر المجاورة وتؤلف هذه الافخاذ حمولة المحامدة. وتهدف هذه السانية من وراء وضع المواد التسعة الى تنظيم شؤون هذه العشيرة وهي تعد قانون مصغر الى جانب قوانين الحكومة العراقية، لحماية افراد العشيرة من الفوضى ولضمان السلم الاجتماعي بوضع قانون يخص عشيرة المحامدة في بلدة هور رجب.

المضامين التاريخية لمخطوطة السانية:-

مخطوطة السانية مكتوبة في ورقة واحد على وجه واحد، ومؤلفة من قسمين القسم العلوي يحتوي على سبعة حقول كل حقل يتكون من عمودين الاول حمل عنوان العدد (التسلسل) اما العمود الثاني حمل عنوان الاسم والاب (اسم الشخص واسم ابيه فقط لكل عائلة) :

- 1- مسير المحمود وعددهم 10 اشخاص
- 2- شهاب الحمد وعددهم 21 اشخاص
- 3- عجيل البحر وعددهم 30 اشخاص
- 4- سهيل النجم وعددهم 12 اشخاص
- 5- صكر الكمر وعددهم 23 اشخاص
- 6- كاظم السيد وعددهم 17 اشخاص
- 7- سلومي الحمزة وعددهم 25 اشخاص

اما القسم السفلي فتضمن نصوص المواد الخاصة بالعشيرة وعددها تسعة مواد واختتمت بأسماء هؤلاء الاشخاص السبعة وفوق كل اسم لفظ اختيار وتحت الاسم ختم الشخص وهو ختم عثماني قديم اسطواني الشكل يحمل اسم اختيار الاول والثاني (ينظر ملحق رقم2)

تاريخ مخطوط السانية:-

تم تدوين هذه المخطوط باليد في الخامس من شهر تشرين الاول عام 1932م وهي تعد اقدم مخطوطة وثائقية دونت فيها السنن العشائرية في اهم حقبة تاريخية من تاريخ العراق

وتأسيس الدولة العراقية الحديثة، وقد كلف بتدوينها شخص يدعى ملة عطية من اهالي المحمودية⁵⁵، وخطت المخطوطة بالخط العربي وبالحبر الاسود.

لغة المخطوط:-

جمعت المخطوطة بين الفصحى العربية واللهجة المحلية الدارجة والتي غلبت على اكثر فقراتها مما تعذر قراءة بعض المفردات والتي بقيت على حالها.

منهج التحقيق:-

خلال عملية التحقيق كانت هناك خطوات مهمة تم العمل بموجبها على اخراج النص المخطوط واهمها :-

- الاعتناء بتحرير النص وضبطه وتم نقلة بأمانة تامة كما هو مكتوب
- التعريف بالمصطلحات الواردة بالمخطوط واستخراجها من امهات المصادر الاولية
- المخطوط كتب اغلبه باللهجة المحلية الدارجة آنذاك فكانت هناك معاناة من عدم القدرة على فهم وقراءة بعض الكلمات لعدم المخطوط او اختلاط الخط فيظهر عدم وضوح الكلمة احيانا فكان منهجنا قائم على ترك فراغ للكلمة التي يتعذر قراءتها وهناك بعض الكلمات او العبارات التي تم لم نتمكن من التأكد من قراءتها او قريبة المعنى فقد وضعت بين اقواس.

قانونية المخطوطة :-

تعد هذه المخطوطة وثيقة رسمية مصدقة اصوليا بطوابع رسمية للمملكة العراقية، وطابع البريد هو ما يلصق بالوثائق الرسمية ترسمها الدولة⁵⁶ على الوثائق والرسائل لتعطيها الموثوقية والمصادقة على مضمونها وتبين بان الرسوم قد دفعت وان الوثيقة اصولية ومعتمدة وهو يسمى طابع الايرادات الورقي ويقال ان المستند مستوفي الرسم اذا كان الصق عليه طابع ورقي اذ يعد حيث وجود الطابع البريدي على أي وثيقة أو معاملة هو دليل كافي على أن صاحب المعاملة قام فعليا بدفع مبلغ وتسديد رسومها وتستخدم الطوابع البريدية بالتسجيل لأي معاملة قانونية أو غيرها.

والطوابع الملصقة بذيل المخطوطة تعود الى الملك غازي وهي ذات فئة 75 فلس

عدد(2) وتاريخ صدر هذا الطابع في 11-6-1934م.(ينظر ملحق رقم3)

سجلت رسميا في سجلات الحكومة بقضاء المحمودية بعد خمسة عشر شهرا تقريبا من كتابتها وخروجها بالشكل الذي هو عليه عام 1934م وقد ختم الطابع الاول بكلمة انكليزية

(REVENUE) والتي تعني الايرادات وهي تشير طابع الايرادات الورقي وكتب عليه تاريخ تدوين السانية (تشرين الاول وسنة 1932)⁵⁷ ، اما الطابع الثاني فكتب عليه سنة 1932م.

العملة النقدية الواردة في المخطوطة:-

احتوت الوثيقة على اسم العملة المستخدمة في الديات والفصول آنذاك وهي الروبية الهندية رغم صدور الورقة النقدية للمملكة العراقية، ويبدو انها دخلت الى العراق بعد الاحتلال البريطاني وهي العملة المستخدمة في الهند وبقي التعامل بها الى تاريخ صدور قانون العملة العراقية عام 1931 وجعل الدينار العملة الجديدة وهو يتألف من الف فلس⁵⁸ ، فقد فرضت القوات المحتلة البريطانية التعامل بالروبية في العراق بعد جلب كميات كبيرة منها وعدت عملة قانونية⁵⁹ ، واصدرت قوات الاحتلال بيانا الزمت فيه تسديد ما تبقى من ديون ومشاريع المعقودة قبل نيسان 1917 ان تدفع بالروبية الهندية بدل الليرة التركية وحدد سعر صرف الليرة التركية بأربعة عشر روبية واربع اناات⁶⁰ .

وبحسب المختصين بتاريخ العراق المعاصر ان سبب استخدام الروبية لانها عملة عالمية ذات قيمة اقتصادية كبيرة فارتفع نسبة صافي الفضة في الروبية واتساع نشاط الهند التجاري وثبات سعر الصرف بين الروبية الهندية والجنيه الانكليزي اثر في تفضيل هذه العملة في السوق العراقية وهي تعادل الدولار في وقتنا الحاضر ولان الدينار العراقي وقت صدوره كان اقل قيمة من الروبية.

ابرز شخوص هذه (المخطوطة) السانية:-

1- عبود العويد:(1901-1967م)، وهو رئيس عشيرة البوعلي المحمدية في هور رجب، شارك في حرب مايس 1941م مع مجموعة من عشائر البوعلي، من اولاده لاهوب عبود عويد شغل وظائف عدة في الحكومة العراقية ابرزها مدير عام صندوق التقاعد في دوائر الشرطة وفي عام 1971م عين وكيل وزير المالية، وحامد عبود عويد ضابط في وزارة الداخلية احيل على التقاعد برتبة مقدم، ومحمد عبود عويد الذي استلم مهام العشيرة بعد وفاة والده عام 1967 لغاية 2003م، خلفه ابنه جاسم محمد عبود وهو من مواليد 1943م، استلم مهام العشيرة بعد وفاة والده عام 2003 والى الان .

2- سهيل النجم: سهيل نجم الشبيب الصكر الكربول الندى العبود الصباح، رئيس فخذ البوعبود من عشيرة الصباح المحمدية لا يعرف تاريخ محدد لولادته، قال عنه احد افراد فخذة وهو عناد الكاظم⁶¹ "رايته طويل القامة فارح الطول ضخيم الجسم، ابيض اللون"، له من الاخوة اخ واحد وهو عبيد النجم، وله من الاولاد من الذكور واحد وهو

حسن⁶² وثلاث بنات، لا يعرف تاريخ وفاة سهيل النجم لكن الأرجح انه توفي في أربعينيات القرن الماضي حسب قول كبار السن من العشيرة⁶³، ومثل سهيل النجم عشيرة الصباح في هذا التحالف وهو رئيس فخذ البو عبود الذي يتكون من مجموعة من العوائل وعددها (11) عائلة وهم اولاد الاخوين شبيب وحبيب اولاد صكر الكربول وهم:

- 1- سهيل النجم
- 2- عبيد النجم⁶⁴
- 3- عبدان المعتوك⁶⁵
- 4- حمود الحمد⁶⁶
- 5- عودة الحمد⁶⁷
- 6- محمود الحمد⁶⁸
- 7- حسن العاصي⁶⁹
- 8- سلوم الفرخان⁷⁰
- 9- عبيد الفرخان⁷¹
- 10- سرحان الحمد⁷²
- 11- كاظم لطيف⁷³
- 12- علولطيف⁷⁴

المبحث الثالث: نص المخطوط (السانية):-

وجه تحريرها

"قد حضرنا الأشخاص المحررين أسمائنا رؤساء عشيرة (المحامدة- البو علي) من أحد عشائر الدليم بهذه السنة" وتضمنت المواد التالية:-

مادة_ 1 :

متحالفين دم وصبيه على جاري العادة العشائرية كما مشخصه ادناه وكنا من صلب واحداً⁷⁵، نظرا من عشيرة واحدة، أن جميع الديات⁷⁶ هي تؤخذ من الشخص المسؤول رئيس الفخذ على مقدار عدد فخذه كما يجري من الديات الثابتة عند العشيرة مع أجرة (المخمن او المحامي والشهود)⁷⁷ الي معه بحضور الرؤساء الأفخاذ هي تدي على راس ازله، وجميع الديات تكون ثابتة تدي والذي فهي ثابتة او تحت....⁷⁸ تعتبر باطللة.

مادة 2:

إذا أحد أفراد العشيرة يقتل من أهل الحلف يدي ألف روبية وبندقية المجرم شخصه عند الفصل ويجلي⁷⁹ ثلاثة سنوات بشخصه. (والذي يحتج) عليه من أخوته او عشيرته يعني فخذته بصحة الجرم، الفصل والفديات ومحل الرضا يديه المجرم الفاعل، وإخويه أهل البيت التي معاه والخارجين منه (بغير بيت) من أخوته ليس عليهما شيء ضروري من الديات المذكورة.

وإذا أحداً من أقرباء المقتول ((راد يتجاسر)) في حال الواقعة على اخوان المجرم او على فخذته القاتل ليقتل أحدهما لعدم وجود الفاعل عليه ديه الفصل ألف روبية وبندقية وحرمة ويجلي خمس سنوات. فاذا كان لم يثبت عندها (وسايس) ثابتة مشهد عند العشيرة اعانتا المجرم لا في مجرد الكلام ولا ايضاً بجميع الاحوال الفاعل محضروان الفاعل المجرم تطرده جميع العشيرة.

مادة 3:

إذا أحداً من العشيرة قتل له شخص من غير عشيرة، الدية على رأس ازملة تدي جميع المتحالفين.

مادة 4:

إذا سطة⁸⁰ عليه حايف⁸¹ من الاجناب يروم يسرقه وقتله صاحب البيت، الدية والمصارف جميعها على رأس ازملة تدي على جاري العادة.

مادة 5 :

إذا أحداً من أفراد العشيرة سرق له سرقه من افراد عشيرته، الوحدة في ستة عشر مثلها من الجنس اذا خفيت وان عادت بشخصها يدي الفاعل السارق اربعة من جنسها حشم وجميع ما سرقه وعن الحلال (الدواب يقصد) عند طلابه يديه علاوة على الحشم (بصفته واذا لا سمح الباري) له في حال السرقة تقابل مع صاحب البيت وقتله يدي الدية اربعة ازالام موبس الديات المذكورة منها اثنان لأهل المقتول واثنان (لآخرين) العشيرة الوحدة لكون أنها تعتبر (وليجة) واذا صاحب البيت قتل الحرامي السارق في الثانية وتيه مائة روبية لا غيرها.

مادة 6 :

إذا أحداً من افراد العشيرة خطف له (حرمة⁸²) من الحلف الفصل ألف روبية وحرمة عندما، يجري الرضا والحرمة لم تعود له قطاً⁸³ ، ويلزم تتجاوز على من يشأ وأولياها لا مانع

لهما من قبل (الفاعل) واذ (سمح الباري) لا وليائها وقتلوه قبل ان يجري الفصل فصل الحشم ولا لأقربائه حق الزعل وعليه ما طول مو فاصل ... يجرم واذا فصل الخاطف بحصول الرضا بعد قضاء مده التجلي فصله كما مذكور الف روبية وحرمة، والحرمة متبقى على عهدة.

مادة_7 :

الصيحة المتعمدة فصلها خمسمائة روبية، اما حرمة الرضا التي ترضي بها رؤساء العشيرة اذا كانت الصحية من فصل فصلها الف روبية واذا... قتل شخصاً فصله قتله عوض الحشم لا (شي منه).

واذ كانت الصحية خالية (أشبهت) تجتمع عليها رؤساء الافخاذ... الفصل ... رفض او غيره واذا كان الفاعل من غير عشيرة من الاجناب الاضرار على العشيرة والفصل مع ذلك المقدار نصفه لأهلها ونصف الاخر للعشيرة ، واذا كان من العشيرة الفاعل الاضرار والفصل كذلك نصف لأهلها ونصف الاخر للعشيرة.

مادة_8 :

النهوة : اذا أحد من عشيرة راد يجوز بنته وأخته وأحد افراد العشيرة اعترض عليه باعتبار أدناً من الاخذ له حتى يتمنع ويخبرون رؤساء العشيرة الطرفين لأجل نظر القضية فاذا الناهي يروم يأخذ واحدة موافقاً للحقيقة أحق بها من الغير..... ماله حق الاعتراض الذي مع أي شخص من أفراد العشيرة المتحالفين وسرقه من أفراد عشيرتنا عليه دية كما مقرر بيننا في المادة السادسة أعلاه (مع جميع تقديراتها وفنونها) وايضاً الراية اذ صارت على غير عشيرة وحصل فيها أجناب، الأجنبي فحضر عندنا يقتل او قتله..... شيء قطه واذا انقتل ديه لا هله خالصة

المادة_9 :

التهمة اذا كانت خالية من الفاعل رجماً بالغيب فهي على العشيرة تدي على راس ازله مع جميع المصارف وعلى السارق الفاعل المخل مع الاجناب

إما عشيرة جميع الديات بعهدته ليس على العشيرة أدناه ضرر على جاري العادة ايضاً كل واحد خارج هذا الحلف يعتبر أجنبي ولو كان من عشيرة المذكورة ولأجله.....النسخة في ليلة الخامس من شهر تشرين الأول لسنة 1932م الموافق ليلة الرابع (جماد الاول) لسنة 1341هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد محافظ بغداد المحترم

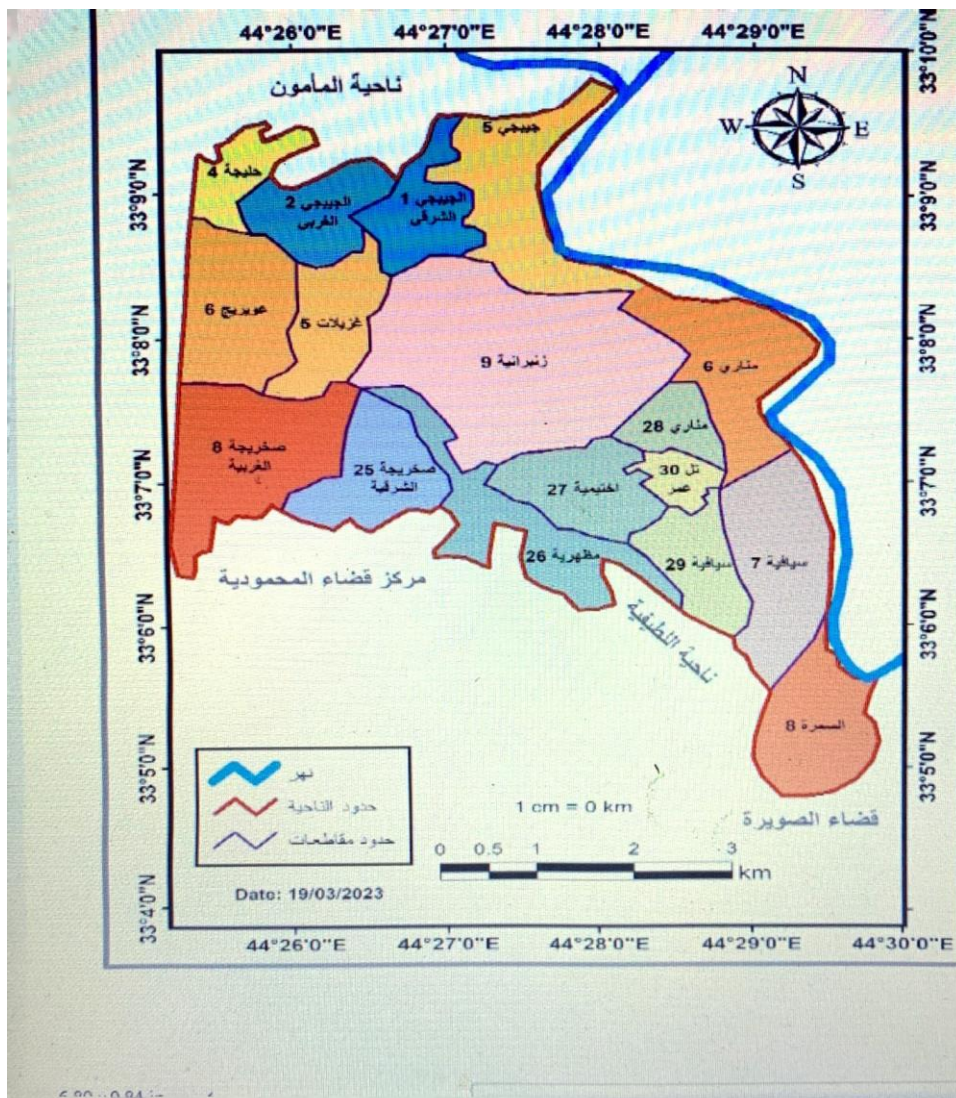
٢/ تنصيب شيخ

حقه واحتراماً.

نحن اولاد المرحوم الشيخ محمد عبود عويبة الحمد نويد ونعتز بتنصيب
افونا الذير جاك محمد عبود عويبة شيخ عشيرة البوعلي / الحامد
مخلصاً لوالدنا المرحوم الشيخ محمد عبود العويبة - الذي توفي باهله
الموعد تياخ ٢٤/١/٢٠٠٢

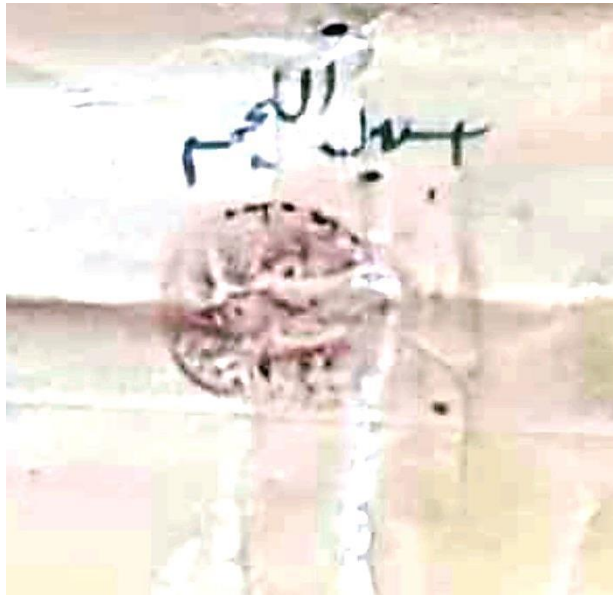
١ - سقلا محمد عبود عويبة
٢ - خالد محمد عبود عويبة

- ٣ - احمد محمد عبود عويبة
٤ - حامد محمد عبود عويبة
٥ - منى محمد عبود عويبة
٦ - معتز محمد عبود عويبة
٧ - مصطفى محمد عبود عويبة



Scanned with CamScanner

ملحق رقم (2)



ملحق رقم 2

يمثل ختم سهيل النجم



King Ghazi I (1912-1939)

King Ghazi I

Mi:IQ D106, Sn:IQ 085,
Yt:IQ S103, Sg:IQ 0203

[Click to see overprints and surcharges](#)

إصدارات: إصدارات
كود الكتالوج: كود الكتالوج
Overprints: Overprints

المواضيع: الرجال | الملوك | رؤساء دول | مشاهير | ملكي

أصدر في: 1934-06

الألون: ياقوتي

التصميم: الطابع

الانبعاثات: الرسمية

الانثاقاب: 12

الطباعة: العجلة

القيمة الاسمية: ف.ع - الفليس العراقي 75

نقاط: 91% دقة: متوسطة

الوصف: "Horizontal overprint "ON STATE SERVICE"

ملحق رقم 3

طوابع الملك غازي 1934

صورة المخطوطة

[illegible]

و قد خرجنا
تاريخه انما هو العرفي بهن كرسا في
و قد خرجنا
تاريخه انما هو العرفي بهن كرسا في

- 1 ينظر ملحق رقم (1).
- 2 فارس محمود فرج الجبوري، وقائع ثورة العشرين في ضوء مواد صحفية العراق دراسة تاريخية ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة تكريت كلية التربية، 2002 ، ص45.
- 3 صالح محمد حاتم، صحيفة الاستقلال في سنوات الانتداب البريطاني 1920-1932 رسالة ماجستير (غير منشورة) معهد البحوث والدراسات العربية – بغداد- 1985، ص65
- 4 علي كاظم حمزة الكريعي، محمد مهدي البصير ودوره السياسي في العراق، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة بابل كلية التربية 2006، ص106
- 5 وهو سليل أسرة دينية تعود الى في نسبها الى الشيخ عبد القادر الكيلاني. ولد في بغداد سنة 1841م تولى نقابة الاشراف في بغداد 1888، اختير في الخامس والعشرين من تشرين الاول عام 1920م رئيسا لوزراء الحكومة المؤقتة، توفي عام 1927م. رجاء حسين حسني الخطاب، عبد الرحمن النقيب، حياته الخاصة واراثة السياسية وعلاقته بمعاصريه، بغداد-1984م، ص9 وما بعدها).
- 6 صالح محمد حاتم ، مصدر سابق، ص70
- 7 وميض جمال عمر نظمي واخرون ، التطور السياسي المعاصر في العراق ، بغداد- لات، ص147
- 8 احمد رفيق البرقاوي، العلاقات السياسية بين العراق وبريطانيا 1922-1932، بغداد، دار الرشيد للنشر- 1980، ص25
- 9 عبد المجيد كامل عبد اللطيف، دور الملك فيصل في تسييس الدولة العراقية الحديثة 1921-1933، بغداد- 2006، ص35
- 10 عبد الرزاق الحسيني، تاريخ العراق السياسي الحديث، ط7، بغداد-1989، ج3، ص10
- 11 عالية حسين علي، محمد باقر الشبيبي- آراؤه ومواقفه حتى عام 1932-رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الاداب الجامعة المستنصرية 2001، ص105
- 12 عبد الامير هادي العكام، الحركة الوطنية في العراق 1921-1933، مطبعة الاداب، النجف- 1975، ص111
- 13 لطفي جعفر فرج، عبد المحسن السعدون ودوره في تاريخ العراق السياسي المعاصر، مطبعة الخلود، بغداد-1988، ص66
- 14 عبد الرزاق عبد الدراجي، جعفر ابو التمن ودوره في الحركة الوطنية في العراق 1908-1945، ط2، دار الحرية للطباعة، بغداد-1980، ص212
- 15 البرت م. منتشاشفيلي، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم صالح التكريتي بغداد- 1978، ص236
- فاروق صالح العمر، المعاهدات العراقية –البريطانية واثرها في السياسية الداخلية 1922-1948، منشورات وزارة الاعلام، بغداد - 1977، ص310
- 16 احمد رفيق البرقاوي، مصدر سابق، ص149

- 17 عبد الرزاق احمد النصيري، نوري السعيد ودوره في السياسة العراقية حتى عام 1932، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الاداب- جامعة بغداد- 1985، ص 96
- 18 عبد المجيد كامل عبد اللطيف، مصدر سابق، ص 315
- 19 علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث، بغداد- 1978، ج 5، ص 286.
- 20 علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث، بغداد- 1978، ج 5، ص 286.
- 21 عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الاراضي في العراق، بغداد- 1978، ص 261.
- رزاق ابراهيم حسن، تاريخ الطبقة العاملة في العراق، بيروت- 1976، ص 11.
- هنري فوستر، تكوين العراق، الحديث، ترجمة عبد المسيح جويده، بغداد- 1939، ج 13، ص 446.
- 22 طلعت الشيباني، واقع الملكية الزراعية في العراق، بغداد- 1958، ص 41.
- 23 المصدر نفسه، ص 41.
- 24 المصدر نفسه، ص 47.
- 25 عبد الرزاق الهلالي، الهجرة من الريف إلى المدن في العراق، بغداد- 1958، ص 45.
- 26 احمد فهي، تقرير حول العراق، بغداد- 1926، ص 92- 93.
- 27 عبد الرزاق الهلالي، مصدر سابق، ص 14- 15؛ مير بصري، مباحث في الاقتصاد العراقي، بغداد- 1948، ص 153.
- 28 هنري فوستر، نشأة العراق الحديث، ترجمة وتعليق سليم طه التكريتي، بغداد- 1989، ج 2، ص 402.
- 29 المصدر نفسه، ص 403.
- 30 رزاق ابراهيم حسن، تاريخ الطبقة العاملة في العراق، بيروت- 1976، ص 11.
- 31 هنري فوستر، تكوين العراق، الحديث، ترجمة عبد المسيح جويده، بغداد- 1939، ج 13، ص 446.
- 32 عاش المجتمع العراقي بمختلف اطيافه في وثام وانسجام. ينظر: خليل علي مراد، الاحوال الاجتماعية في العراق في عهد الانتداب البريطاني (المفصل في تاريخ العراق المعاصر، بغداد، 2002) ص 545؛ السامرائي، احمد محمود، احوال العراق الاجتماعية في ظل الاحتلال البريطاني (1914 - 1920)، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية المجلد 16 العدد 9 ايلول 2009، ص 345.
- 33 أ. م. س، الخطوط الاساسية لحرب العراق 1914- 1918، ترجمة بهاء الدين نوري، بغداد- 1935، ص 10
- 34 الخطاب، رجاء حسين حسني، العراق بين 1921- 1927، دراسة في تطوير العلاقات العراقية - البريطانية واثرها في تطوير العراق السياسي مع دراسة في الراي العام، ط 2، بغداد- 1977، ص 259- 260.
- 35 الصالح، طارق علي، النظام القانوني في العراق بين الماضي والحاضر، مقال منشور على الانترنت. <https://elaph.com/Web/opinion/html669964/7/2011>
- 36 العكام، عبد الامير هادي، الحركة الوطنية في العراق (1921- 1933) النجف- 1975، ص 23.
- 37 زكي صالح، مقدمة في دراسة العراق المعاصر، بغداد- 1953، ص 14- 15

- 38 وميض جمال عمر نظلي، ثورة 1920، الجذور السياسية والفكرية والاجتماعية للحركة القومية (الاستقلالية)، في العراق، بغداد- 1985، ص228-229.
- 39 للمزيد ينظر: أنعام مهدي علي السلطان، أثر السير هنري دويس في السياسة العراقية 1923-1929م، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) كلية الآداب، جامعة بغداد- 1997م، ص83
- 40 د.ك.و، بغداد، البلاط الملكي الديوان 584/311، نظام دعاوى العشائر لسنة 1924م.
- 41 زكي صالح، مقدمة في دراسة العراق المعاصر، بغداد-1953، ص15
- 42 عبد الكريم البغدادي، نظام دعاوى العشائر، مجلة القضاء، العدد الأول السنة الأولى، بغداد، نيسان 1932م، ص 207.
- 43 يوسف ضياء الدين، نظام دعاوى العشائر، مجلة القضاء، العدد4، السنة الاولى، بغداد- 1942م، ص389
- 44 فاضل عوني، شرح نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية لسنة 1918م وتعديلاته، بغداد، 1955.
- 45 فاروق صالح العمر، حول سياسة بريطانيا في العراق، 1914 1921، بغداد، 1977، ص82.
- 46 فيليب ويلارد آيرلند العراق دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر الخياط، بيروت، 1949، ص 53.
- 47 عماد أحمد الجواهري، مصدر سابق، ص 133.
- 48 م،ن،ص133.
- 49 حسين جميل، التكييف القانوني لحق النقد، مجلة القضاء، العدد الثالث، السنة الحادية عشر، بغداد، حزيران 1958م، ص 328؛ عبد الرحمن البزاز، الموجز في تاريخ القانون، بغداد، دار دجلة للطباعة، مجمع 1948م، ص 60
- 50 عبد الرزاق جدوع محمد، الضبط الاجتماعي بين الفصل العشائري وسلطة القانون، مجلة نسق، مجلد34، العدد السابع، 2022، ص42؛ افراح ذياب صالح، الثار العشائري في العراق والدية في النساء(الفصلية)، مجلة دراسات دولية، العدد السبعون، ص 304
- 51 شاكور مصطفى سليم، الجبايش، دراسة أنثروبولوجية لقرية في أهوار العراق، ط2، مطبعة الرابطة، بغداد، 1956م، ص140؛ اسماء جميل رشيد، آليات حماية السلطة الذكورية في البناء العشائري، مجلة التراث العلمي العربي فصلية، علمية، محكمة العدد 42 لسنة 2019، ص27
- 52 والفخذ من العرب: دون القَبيلة وَفوق البَطْن بتسكين الخاء وَالجمع أفضاخ.(ابن دريد الأزدی، أبو بكر محمد بن الحسن (ت321هـ)، في جمهرة اللغة، تحقيق رمزي منير بعلبك، دار العلم للملايين، بيروت- 1987م، ج1، ص582)
- 53 مقابلة شخصية اجراها الباحثان مع الشيخ جاسم العويد في داره بمنطقة هور رجب يوم الاحد 2023\3\19.
- 54 كانت هذه المنطقة تسمى الجيبجي وعندما فاض نهر دجلة غرقت هذه المنطقة برمتها وغطت جميع اراضيها الزراعية فعمد شخص يدعى رجب الدليبي الى احضار زورق وقام بنقل الاهالي من مكان الى اخر

- فعرقت باسمه(هور رجب)، ينظر: عبد الستار عبود كاظم وسماح صباح علوان، التحليل الجغرافي لطريق الرشيد الدورة دراسة في جغرافية النقل، مجلة اداب الفراهيدي، المجلد14، العدد50-2022م، ص256.
- 55 مقابلة شخصية اجراها الباحثان مع الشيخ جاسم العويد في داره بمنطقة هور رجب يوم الاحد 2023\3\19.
- 56 إبراهيم مصطفى واخرون ، المعجم الوسيط، دار الدعوة- القاهرة، ج2، ص550؛ محمد رواس قلعي - حامد صادق ، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م ، ص287.
- 57 لوحظ اختلاف في تاريخ تدوين المخطوط بالتاريخ الميلادي وذلك في الخامس من شهر تشرين الاول عام 1932 ويقابله بالتاريخ الهجري الرابع من جمادي الاول عام 1341 والصحيح 1351هـ.
- 58 محمد عويد محسن الدليعي ، الاوضاع الاقتصادية في العراق 1939-1945م، دراسة تاريخية ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة بغداد- كلية التربية- 1988م، ص14
- 59 سعيد حمادة، النظام الاقتصادي في العراق ، بيروت-1938م، ص434
- 60 عبد الرحمن الجليلي، النظام النقدي في العراق ، القاهرة-1946، ص98؛ للمزيد ينظر: صلاح عريبي عباس، الاوراق النقدية ظهورها وتطورها واستخدامها في العراق حتى نهاية العهد الملكي، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية ، المجلد7، العدد3 لسنة 2012م.
- 61 في مقابلة شخصية في داره الواقعة بناحية جبلة بمحافظة بابل بتاريخ 10 /5 /2023م.
- 62 (1925-2001م) تولى رئاسة البو عبود بعد وفاة والده وله من الاولاد ثمانية ذكور وثمانية اناث، ولا زالت رئاسة البوعبود فيهم يتولاها الدكتور محمد وهو استاذ جامعي.
- 63 في مقابلة شخصية مع عناد كاظم الطيف في داره الواقعة بناحية جبلة بمحافظة بابل بتاريخ 10 /5 /2023م.
- 64 تسكن ذريته منطقة هور رجب
- تسكن ذريته الدورة ببغداد
- تسكن ذريته في ناحية جبلة بمحافظة بابل وقسم في منطقة الدورة ببغداد
- تسكن ذريته بناحية اليوسفية
- 65 تسكن ذريته منطقة السيدة ببغداد.
- 66 تسكن ذريته في ناحية جبلة بمحافظة بابل
- 67 تسكن ذريته ناحية جبلة بمحافظة بابل
- 68 تسكن ذريته ناحية جبلة بمحافظة بابل
- 69 توفي ولم يعقب ذرية
- 70 تسكن ذريته في قضاء المحمودية
- 71 تسكن ذريته قضاء المحمودية
- 72 تسكن ذريته الدورة ببغداد

73 تسكن ذريته في ناحية جبلة بمحافظة بابل وقسم في منطقة الدورة ببغداد

74 تسكن ذريته بناحية اليوسفية

75 عشيرة الإنسان: أهله الأذنون، وهم بنو أبيه، ويقال لأُسْرَةُ الرَّجُلِ: عَشِيرَتُهُ ورهطهُ الأَذَنُونَ لَأَنَّهُ يَتَقَوَّى بِهِم : الأُسْرَةُ: عَشِيرَةُ الرَّجُلِ وأهل بَيْتِهِ، ويقال لها الرَّهْطُ، وَهُمْ عَشِيرَةُ الرَّجُلِ وأهله، وَفَصِيلَةُ الرَّجُلِ: عَشِيرَتُهُ وَرَهْطُهُ الأَذَنُونَ، وَقِيلَ: أَقْرَبُ آبَائِهِ إِلَيْهِ؛ عَنْ ثَعْلَبٍ، وَكَانَ يُقَالُ لِعَبَّاسٍ فَصِيلَةُ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْفَصِيلَةُ مِنْ أَقْرَبِ عَشِيرَةِ الْإِنْسَانِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْفَصِيلَةُ فَخْذُ الرَّجُلِ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ، يُقَالُ: جَاؤُوا بِفَصِيلَتِهِمْ أَيَّ بِأَجْمَعِهِمْ، وَالطَّارِقَةُ: عَشِيرَةُ الرَّجُلِ وَقَعْدُهُ. (محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت 709هـ)، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادى للتوزيع، - 2003 م، ج 1، ص 179: ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط 3 - 1414 هـ، ج 4، ص 20، ج 11، ص 522.

76 الدِّيَّةُ: واحدة الدِّيَّاتِ، والهَاءُ عوضٌ من الواو. تقول: وَدَيْتُ الْقَتِيلَ أَدِيَهُ دِيَّةً، إِذَا أُعْطِيَ دِيَّتَهُ. وَاتَّدَيْتُ، أَيَّ أَخَذْتُ دِيَّتَهُ. (ودي): كِتَابُ الدِّيَّاتِ الدِّيَّةُ بَدَلُ النَّفْسِ وَجَمْعُهَا الدِّيَّاتِ وَقَدْ وَدَيْتُ الْمُقْتُولَ أَيَّ أَدَيْتُ دِيَّتَهُ مِنْ حَدٍّ ضَرَبَ فَالدِّيَّةُ اسْمٌ لِلْمَالِ وَمَصْدَرٌ أَيْضًا لِهَذَا الْفِعْلِ. (الفارابي): أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط 4 - 1987 م، ج 6، ص 252)

77 هكذا تم قراءتها

78 غير مقروءة

79 وَجَلًا يَجْلُو جَلَاءً وَأَجْلَى يُجْلِي إِجْلَاءً إِذَا أَخْلَى مَوْطِنَهُ. وَجَلَّ الْقَوْمُ مِنَ الْبَلَدِ يَجْلُون، بِالضَّمِّ، جُلُولًا أَيَّ جَلَّوْا وَخَرَجُوا إِلَى بَلَدٍ آخَرَ، فَهُمْ جَالَّةٌ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَجَلَّ الْقَوْمُ عَنْ مَنَازِلِهِمْ يَجْلُون جُلُولًا جَلَّوْا؛ (ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 119)

80 سطا: السَّطُّو: الْقَهْرُ بِالْبَطْشِ (ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 383).

81 خَافٍ بَيْنَ الْحَفْوَةِ وَالْجَفْوَةِ وَالْجَفَاةِ، وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ فِي رِجْلِهِ مِنْ خُفٍّ وَلَا نَعْلِ، وَالْحَفَا: الْمَشْيُ بِغَيْرِ خُفٍّ وَلَا نَعْلِ، وَيَقْصِدُ هُنَا السَّرْقَةَ (ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 186)

82 وَخَرَّمَ الرَّجُلُ نَسَاؤَهُ وَمَا يَخْبِي (الازهري، تهذيب اللغة (5 / 30):

83 أي الغطاء وتعني بالعامية الستر

- 1- الأزهري: محمد بن أحمد بن الهروي، أبو منصور (ت370هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت- 2001م.
- 2- ابن دريد الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن (ت321هـ)، في جمهرة اللغة، تحقيق رمزي منير بعلبك، دار العلم للملايين، بيروت- 1987م
- 3- أبو عبيد: القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت224هـ)، الغريب المصنف، تحقيق صفوان عدنان داوودي، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السادسة والعشرون، العددان (101، 102) لسنة 1415/1414هـ
- 4- الفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين (ت350هـ) معجم ديوان الأدب، تحقيق أحمد مختار عمر، مراجعة إبراهيم أنيس، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة- 2003م
- 5- ابن المقفع محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت709هـ)، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادى للتوزيع، - 2003 م
- 6- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين (ت711هـ)، لسان العرب، دار صادر- بيروت، ط3 - 1414هـ .
- 7- المراجع الحديثة:
- 8- إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، دار الدعوة،
- 9- احمد رفيق البرقاوي، العلاقات السياسية بين العراق وبريطانيا 1922-1932، بغداد، دار الرشيد للنشر- 1980
- 10- احمد فهدى، تقرير حول العراق، بغداد- 1926
- 11- البرت م. منتشاشفيلي، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم صالح التكريتي بغداد- 1978
- 12- حسن كبره ، الموجز في المدخل للقانون ، الإسكندرية، 1961 م
- 13- رزاق ابراهيم حسن، تاريخ الطبقة العاملة في العراق، بيروت، 1971م

- 14- زكي صالح، مقدمة في دراسة العراق المعاصر، بغداد-1953
- 15- سعيد حمادة، النظام الاقتصادي في العراق ، بيروت-1938م،
- 16- شاكر مصطفى سليم: الجبايش، دراسة أنثروبولوجية لقرية في أهوار العراق، ط2، مطبعة الرابطة، بغداد، 1956م،
- 17- طلعت الشيباني ، واقع الملكية الزراعية في العراق، بغداد، 1958
- 18- عارف العارف ، القضاء بين البدو ، مطبعة بيت المقدس ، 1933م
- 19- عباس الحسني وعامر المبارك ، قانون العقوبات القسم العام، بغداد، مطبعة ،الارشاد- 1968م
- 20- عبد الرحمن البزاز، مبادئ أصول القانون، دارجلة للطباعة ، بغداد- 1957م
- 21- عبد الامير هادي العكام، الحركة الوطنية في العراق 1921-1933، مطبعة الاداب، النجف- 1975
- 22- عبد الرحمن الجليلي، النظام النقدي في العراق ، القاهرة-1946،
- 23- عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث، بغداد- ط7-1989
- 24- عبد الرزاق الهلالي، الهجرة من الريف إلى المدن في العراق، بغداد، 1958
- 25- عبد الرزاق عبد الدراجي، جعفر ابو التمن ودوره في الحركة الوطنية في العراق 1908- 1945، دار الحرية للطباعة- بغداد- ط2-1980
- 26- عبد الفتاح عبد الباقي، نظرية القانون، بغداد ، 1965م
- 27- عبد المجيد كامل عبد اللطيف، دور الملك فيصل في تأسيس الدولة العراقية الحديثة 1921-1933، بغداد- 2006
- 28- عبد المنعم فرج الصده ، أصول القانون ، بغداد ، 1965م
- 29- علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث ج 5 ، ، بغداد ، 1978
- 30- علي بدوي، أبحاث التاريخ العام للقانون، ط3، القاهرة - 1947م
- 31- عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الاراضي في العراق، بغداد، 1978،

- 32- غير ترود بيل، فصول من تاريخ العراق القريب، ترجمة جعفر الخياط، بيروت، 1970م
- 33- فاروق صالح العمر، حول سياسة بريطانيا في العراق، 1914 1921، بغداد، 1977،
- 34- فاروق صالح العمر، المعاهدات العراقية - البريطانية واثرها في السياسة الداخلية 1922-1948، منشورات وزارة الاعلام، 1971
- 35- فاضل عوني، شرح نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية لسنة 1918م وتعدلاته، بغداد، 1955.
- 36- فريق المزهرا ل فرعون، القضاء العشائري، بغداد، مطبعة النجاح، 1941م .
- 37- فيليب ويلارد آيرلند العراق دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر الخياط، بيروت، 1949،
- 38- كريم برهان الجنابي، السنن العشائرية في المجتمع العراقي، دارالرافدين، بيروت، 2013.
- 39- لطفي جعفر فرج، عبد المحسن السعدون ودوره في تاريخ العراق السياسي المعاصر، مطبعة الخلود، بغداد-1988
- 40- مختار القاضي، أصول القانون، بغداد، 1960م
- 41- مير بصري، مباحث في الاقتصاد العراقي، بغداد، 1948
- 42- هنري فوستر، تكوين العراق، الحديث ج 13، ترجمة عبد المسيح جويده، بغداد؟، 1939،.
- 43- هنري فوستر، نشأة العراق الحديث، ج2، ترجمة وتعليق سليم طه التكريتي، بغداد 1989.
- الوثائق:
- 44- د.ك.و، بغداد، الاحتلال البريطاني، الإدارة الملكية المركزية، 570 / 2، تقارير متفرقة عن البصرة، 1916م، ص 30
- 45- د.ك.و، بغداد، البلاط الملكي الديوان 584/311، نظام دعاوى العشائر لسنة 1924م .
- البحوث المنشورة

- 46- اسماء جميل رشيد، آليات حماية السلطة الذكورية في البناء العشائري، مجلة التراث العلمي العربي فصلية، علمية، محكمة العدد (42) 2019
- 47- افراح ذياب صالح، الثار العشائري في العراق والدية في النساء(الفصلية)، مجلة دراسات دولية، العدد السبعون،
- 48- حسين جميل، التكييف القانوني لحق النقد ، مجلة القضاء ، العدد الثالث ، السنة الحادية عشر ، بغداد ، حزيران 1958م
- 49- صلاح عريبي عباس، الاوراق النقدية ظهورها وتطورها واستخدامها في العراق حتى نهاية العهد الملكي، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية ، المجلد7، العدد3 لسنة 2012م.
- 50- صلاح عبد الهادي الجبوري، نظام دعاوى العشائر في العراق لسنة 1916م دراسة تاريخية وثائقية في نشاته وتطوره، مجلة اكااديمية شمال اوربا للعلوم والبحث العلمي، الدنمارك، العدد الثالث-2019م
- 51- عبد الرزاق جدوع محمد، الضبط الاجتماعي بين الفصل العشائري وسلطة القانون، مجلة نسق، مجلد34، العدد السابع، 2022
- 52- عبد الستار عبود كاظم وسماح صباح علوان، التحليل الجغرافي لطريق الرشيد الدورة دراسة في جغرافية النقل، مجلة اداب الفراهيدي، المجلد14، العدد50-2022م
- 53- عبد الكريم البغدادي ، نظام دعاوى العشائر ، مجلة القضاء ، العدد الأول السنة الأولى ، بغداد ، نيسان 1932م
- 54- يوسف ضياء الدين، نظام دعاوى العشائر، مجلة القضاء، العدد4، السنة الاولى، بغداد- 1942 م ،

- 55- مقابلة شخصية مع الشيخ جاسم العويد في داره بمنطقة هور رجب يوم الاحد 2023\3\19.
- 56- مقابلة شخصية مع عناد كاظم الطيف في داره الواقعة بناحية جبلة بمحافظة بابل بتاريخ 10 / 5 / 2023 م.
الرسائل الجامعية:
- 57- أنعام مهدي علي السلطان ، أثر السير هنري دوبس في السياسة العراقية 1923-1929م، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) كلية الآداب، جامعة بغداد ، 1997م
- 58- صالح محمد حاتم، صحيفة الاستقلال في سنوات الانتداب البريطاني 1920-1932 رسالة ماجستير (غير منشورة) معهد البحوث والدراسات العربية – بغداد- 1985
- 59- عالية حسين علي، محمد باقر الشبيبي-اراءه ومواقفه حتى عام 1932-رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الاداب الجامعة المستنصرية 2001
- 60- عبد الرزاق احمد النصيري،نوري السعيد ودوره في السياسة العراقية حتى عام 1932، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الاداب- جامعة بغداد-1985
- 61- علي كاظم حمزة الكريعي،محمد مهدي البصير ودوره السياسي في العراق، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة بابل كلية التربية2006
- 62- فارس محمود فرج الجبوري، وقائع ثورة العشرين في ضوء مواد صحفية العراق دراسة تاريخية ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة تكريت كلية التربية 2002
- 63- محمد عويد محسن الدليعي، الاوضاع الاقتصادية في العراق 1939-1945م، دراسة تاريخية ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة بغداد- كلية التربية- 1988م
- 64- محمد يوسف ابراهيم القريشي، المس بيل وأثرها في السياسة العراقية رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1993.

**From the history of tribal traditions in Iraq Manuscript of Saniyah Ashaira
Al-Mahamda, 1932 AD "Historical Documentary Study"**

**Prof Dr. Mazin Sabah Abdul Amir
Al-Araji
College of Education
Al-Mustansiriya University**

dr_msm_2000@uomustansiriyah.edu.iq

**Prof. Dr. Muhammad Hassan
Suhail Al-Muhammadi
College of Basic Education
Al-Mustansiriya University**

mohmed.111a@uomustansiriyah.edu.iq

Keywords: manuscript. Clan history. Royal era.

Summary:

Despite the development and progress taking place in various countries of the world, the manuscript and the historical document remained and still are an essential source of information on which various scientific studies and research are based. As is well known, the peoples and nations whose documents and human heritage attach great importance are an effective and present nation throughout the ages, because Manuscripts and documents are of great importance, as they are considered the true wealth of the nation, because of their positive impact on the society from which it derives its values, morals, and identity over generations.

From this standpoint, the Iraqi Scientific Society of Manuscripts decided to study the manuscript of the Al-Mahamda clan in 1932, as it is a historical witness that mimics the tribal traditions between the past and the

present. As everyone knows, manuscripts and documents are historical assets, and history relies fundamentally on the origins. Therefore, it is said that if the origins are lost, history is lost.